مرسوم رقم ٥٥٥٥

احالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى استبدال عبارة "المعوقين " بعبارة " ذوي الاحتياجات الخاصة "

إنّ رَئيسَ الجُمهُوريّة
بنَاء عَلى الدستور

بناء على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير الشؤون الاجتماعية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى استبدال عبارة "المعوقين " بعبارة " ذوي الإحتياجات الخاصة " أينما وردت.

المادة الثانية : إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

بعبدا في ٣ أيلول ٢٠١٩
الامضاء : ميشال عون

وزير الشؤون الإجتماعية
الامضاء : ريشار قيومجيان

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

مشـروع قانون

يرمي إلى

إستبدال كلمة "المعوقين" بعبارة "ذوي الإحتياجات الخاصة" أينما وردت

المادة الأولى : تستبدل كلمة "المعوقين" بعبارة " ذوي الإحتياجات الخاصة" أينما وردت في النصوص القانونية والمراسلات كافة.

المادة الثانية : يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

تستعمل كلمة المعوّق في الغالب في النصوص بشكل غير واضح يدل على العجز والضعف والإعاقة مما يعكس تشخيصا طبيا للحالة ونكرانا للحاجة الإجتماعية التي تحيط بذوي الإحتياجات الإضافية،

وبما أن عبارة معوّق تعني أن الشخص مصاب بعائق يمنع تطوره وإنتاجه،

وبما أن هذه التسمية تطرح إشكالية تتعلق بهذه الفئة التي تُشكل جزءا لا يتجزأ من المجتمع، وتسيء إلى دورها في العطاء والإبداع ، وتخلق نوعا من أنواع التمييز التي تواجهها،

وبما أن تعريف أصحاب الإحتياجات الخاصة يعني أفرادا لهم إحتياجات تختلف عن إحتياجات باقي أفراد المجتمع، وتتمثل في برامج أو خدمات أو أجهزة أو تعديلات، وتحدد طبيعة هذه الإحتياجات الخصائص التي يتسم بها كل فرد منهم.

وبما أنه من مسؤولية الدولة بثّ الوعي لإيجاد نهج جديد لفهم الإعاقة يتجاوز مجرد وصف نواحي الضعف المختلفة،

وبما أن التمييز ضد أي شخص على أساس الإعاقة يمثل انتهاكا الكرامة والقيمة المتأصلة للفرد وكذلك مبدأ المساواة الذي كفلته الدساتير والمواثيق الدولية،

وحيث أن إعتماد مصطلح " ذوي الإحتياجات الخاصة" بدلا من "المعوقين" من شأنه أن يعيد لهذه الفئة الكثير مما تستحقه وذلك على قدم من المُساواة مع سائر الأفراد، كما من شأنه أن يفضي إلى زيادة الشعور بالانتماء إلى المجتمع،

لذلك أعدّ مشروع القانون الرامي إلى إستبدال كلمة "المعوقين " بعبارة " ذوي الإحتياجات الخاصة " أينما وردت في النصوص القانونية والمراسلات كافة.

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة الصحة العامة والعمل والشؤون الاجتماعية

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٥٥٥٥ الرامي

الى استبدال عبارة "معوقين" بعبارة "ذوي الاحتياجات الخاصة"

عقدت لجنة الصحة العامة والعمل والشؤون الاجتماعية جلسة عند الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠١٩/١٢/١٧ برئاسة النائب الدكتور عاصم عراجي وحضور عدد من السادة النواب أعضاء اللجنة، وذلك لدرس مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٥٥٥٥ الرامي الى استبدال عبارة "معوقين" بعبارة "ذوي الاحتياجات الخاصة".

ناقشت اللجنة مشروع القانون المذكور لجهة أن التسمية المعتمدة حالياً تسيء الى الفئة المقصودة بالتسمية وتخلق نوعاً من التمييز بحيث تدل على العجز والضعف.

بعد الدرس والمناقشة والاطلاع على الاسباب الموجبة لمشروع القانون، وبعد الاستماع الى ملاحظات السادة النواب أقرت اللجنة مشروع القانون المذكور، كما ورد.

واللجنة إذ تحيل تقريرها بمشروع القانون ، كما أقرته، الى المجلس النيابي الكريم، لترجو إقراره.

بيروت في ٢٠١٩/١٢/١٧

رئيس اللجنة

النائب

د. عاصم عراجي